

قرار رقم (٧١) ق

وزير الإدارة المحلية والبيئة

بناءً على الفقرة ٩/ من المادة ١٣٤/ من قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم ١٠٧/ لعام ٢٠١١ وتعديلاته

وعلى القرار الرئاسي ٩/ لعام ٢٠٢٥

وعلى النظام المالي للوحدات الإدارية رقم ٣٩٣١/ ولعام ٢٠١٤

وعلى كتاب مدينة الحسكة رقم ٧٣/ ص تاريخ ٢٠/١٢/٢٠٢٥

يقرر ما يلي:

مادة ١- تمنح مدينة الحسكة مبلغ ٣٥٠٨٧٨١٩ / ل.س. ج فقط خمسة وثلاثون مليون وسبعة وثمانون ألف وثمانمائة وتسعة عشر ليرة سورية جديدة لا غير يخصص حصراً لدعم السيولة المالية لتسديد الرواتب والأجور والتعويضات المستحقة أصولاً للعاملين القائمين على رأس العمل في المدينة (دائمين- معينين بموجب عقود سنوية أصولية إن وجد) .

مادة ٢- يحول المبلغ المذكور في المادة ١/ من هذا القرار من حساب الوزارة /أموال البلديات/ رقم ٣١٧٩/٢٣ المفتوح لدى مصرف سورية المركزي إلى حساب مدينة الحسكة رقم ٣١٢٥/٧٠٣ المفتوح لدى فرع المصرف في محافظة الحسكة وتحسم نفقات التحويل من أصل المبلغ .

مادة ٣- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه .

وزير الإدارة المحلية والبيئة

المهندس محمد عنجراني



حرر في دمشق: ١٩/ ١ / 2026 م الموافق ل: ٢٧ / ٧ / 1447 هـ